

سنن ابن ماجه

2015 - حدثنا يحيى بن معلى بن منصور . حدثنا إسحاق بن محمد الفروي . حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .
 . (الللال الحرام يحرم لا) قال A النبي عن - Y
 . في إسناده عبد الله بن عمر وهو ضعيف .
 [ش (لا يحرم الحرام الللال) يحتمل أن المراد أن حرمة المصاهرة لا تثبت بالحرام .
 ويحتمل أن المزني بها تحل إذا نكحها] .
 بسم الله الرحمن الرحيم K ضعيف